



En

١٤٤٥/٠٧/٠٣ هـ الموافق: ١٥/٠١/٢٠٢٤ م

تسجيل الدخول

مجموعة الأنظمة السعودية « المجلد الثاني » أنظمة التجارة والاقتصاد والاستثمار
قانون (نظام) العلامات التجارية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

قانون (نظام) العلامات التجارية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

عدد مرات التصفح ١٤٤٦٨٧



نبذة عن النظام

يتضمن النظام :

التعريف بالألفاظ والعبارات الخاصة به، إجراءات تسجيل العلامات التجارية، مدة حماية العلامة التجارية، شطب تسجيل العلامة التجارية، نقل ملكية العلامة ورهنها والحجز عليها، عقود الترخيص، العلامات الجماعية وعلامات المراقبة وعلامات الهيئات ذات النفع العام والمؤسسات المهنية، إنفاذ الحقوق، العقوبات، أحكام ختامية.

Law name

Trademark Law of the States of the Cooperation Council for the Arab States of the Gulf

Law description

Trademark Law of the States of the Cooperation Council for the Arab States of the Gulf

الاسم

قانون (نظام) العلامات التجارية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

تاريخ الإصدار

١٤٣٥/٠٧/٢٦ هـ الموافق : ٢٥/٠٥/٢٠١٤ م

تاريخ النشر

١٤٣٧/٠٩/٢٦ هـ الموافق : ٠١/٠٧/٢٠١٦ م

الحالة

ساري

أدوات إصدار النظام

[مرسوم ملكي رقم \(٥١/م\) بتاريخ ٢٦ / ٧ / ١٤٣٥](#)

نص النظام

طباعة

Translated document

اصل الوثيقة

مادة معدلة مادة ملغية



العربية

اللغات

الإصدارات

إبلاغ

قانون (نظام) العلامات التجارية لدول مجلس التعاون لدول
الخليج العربية
١٤٣٥ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

مرسوم ملكي رقم (م/٥١) بتاريخ ٢٦ / ٧ / ١٤٣٥

بعون الله تعالى
باسم خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود
نحن سلمان بن عبد العزيز آل سعود نائب ملك المملكة العربية السعودية
بناءً على الأمر الملكي رقم (أ / ١٤٥) بتاريخ ٢١ / ٧ / ١٤٣٥هـ.
وبناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي
رقم (أ / ٩٠) تاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢هـ.
وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ /
١٣) بتاريخ ٣ / ٣ / ١٤١٤هـ.
وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي
رقم (أ / ٩١) بتاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢هـ.
وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (١٣ / ٢١) بتاريخ ١٧ / ٤ / ١٤٣٥هـ.
وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٠٦) بتاريخ ٢٠ / ٧ / ١٤٣٥هـ.
رسمنا بما هو آت:

أولاً : الموافقة على قانون (نظام) العلامات التجارية لدول مجلس التعاون لدول
الخليج العربية الذي اعتمده المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية
في دورته (الثالثة والثلاثين) التي عقدت في مملكة البحرين يومي ١١ و ١٢ صفر
١٤٣٤هـ، وفقاً للصيغة المرافقة، والعمل به بصفة إلزامية، ليحل محل قانون
(نظام) العلامات التجارية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الموافق
عليه بالمرسوم الملكي رقم (م / ٩٤) بتاريخ ٢٣ / ١١ / ١٤٢٨هـ، على أن يطبق خلال
(سنة) أسسها من تاريخ اقراء لجنة التعاون التجاري، للائحته التنفيذية.

جميع الحقوق محفوظة © ١٤٤٥-٢٠٢٤

القائمة البريدية

اشترك معنا في القائمة البريدية ليصلك جديدنا ...

اشترك



يدعم هذا الموقع المتصفحات

